بلد آخر غير فلسطين ووضعهم السياسي وتستعمل كلمة « حقوق » هنا لتعيين التزام قانوني . من الواضح اذا بدون تحليل ابعد من ذلك ان « حقوق» من صينت حقوقهم يجب ان تعطى الاولوية على الاشارة العامة الى « العطف » في الفقرة الاولى . وتدعم هذا التحليل ايضا الكلمات التي لا لبس فيها والتي تسبق « الحقوق » المصون . تقول هذه الكلمات : « ويجب ان يكون مفهوما بوضوح انه لن يؤتى بعمل من شأنه ان يبدي تحيزا تجاه «الحقوق» المصون». وهذا يضع أولوية محددة للحقوق المصون ، ويجب ان يضاف ان تفوق « الحق » المصون ليس مكتوبا في النص على انه منع لالحاق الضرر باولئك المصونين او لخرق الفقرة . اذ ينص الوعد باختيار دقيق للكلمات ان لا يفعل اي شيء من شأنه ان يبدي « تحيزا » ضد هذه الحقوق . ويجب التأكيد في التفسير الحقوقي للضمان الاول الذي يصون « الحقوق المدنية والدينية » للفلسطينيين أن هذا الضمان قد ادخله مجلس الوزراء البريطاني رغم معارضة المفاوضين الصهيونيين الصريحة لذلك . والتفسير الاكثر معقولية هو أن هذه الفقرة تصون الحقوق التي حصل عليها الفلسطينيون ومارسوها عندما كانت فلسطين جزءا من الامبراطورية العثمانية. وتتضمن هذه الحقوق بالاضافة الى حرية الدين قدرا من الاستقلال الذاتي السياسي وحق العيش وحق ملكية الارض وحق امتلاك البيت الفردي وكذلك الحفاظ على سلامة المتحد الفلسطيني كهوية سياسية . ومن الواضح أنه كان هناك منذ بداية دولة اسرائيل خرق دائب لهذه الحقوق كما يتضح من القانون العام ومن الممارسات الفعلية للدولة . سعى اليهود عبر الضمان الثاني الى الاحتماء من التحيز ضد وضعهم السياسي القائم او الحاق الضرر به اللذين قد ينجمان عن ادخالهم في الهوية القومية المدعاة لـ « الشعب اليهودي » . وتشكل الممارسة الاسرائيلية الصهيونية في العمل نيابة عن « الشعب اليهودي » في القانون العام خرقا للضمان الثاني .

يعتقد الكثيرون ان انتداب عصبة الامم على فلسطين انتهى في العام ١٩٤٨ وقت انشاء دولة اسرائيل . وقد كان تصريح بلفور بما فيه فقرات الضمان جزءا من الانتداب ، كما قلنا سابقا . غير ان اعلان انشاء دولة اسرائيل يدعي صراحة ان تصريح بلفور هو التخويل القانوني لدولة اسرائيل ، وبذلك تكون حكومة اسرائيل قد مدت في سريان مفعول تصريح بلفور كجزء من القانون الدولي باعتمادها المستمر عليه . وبما أن تصريح بلفور يستخدم كتخويل قانوني لدولة اسرائيل ، فيجب ان يطبق التصريح كله بما في ذلك ضمان الحقوق الفلسطينية. ولان أكثر حقوق الفلسطينيين أولية لم تحترم من جانب حكومة اسرائيل ، فان هناك خرقا مستمرا من جانب تلك الحكومة لتصريح بلفور كتخويل قانوني مدعى منذ ١٩٤٨ وحتى الوقت الحاضر .

ب ـ القانون الدولي كوسيلة للسلام في الشرق الاوسط : يمكن للقانون الدولي كالقانون المحلي أن يطبق بحكمة وبلا تحيز . ولكنه يصبح بلا قيمة كوسيلة للسلام اذا لم يطبق .

المحاولات التاريخية لتحقيق السلام :

أ ـ تقسيم فلسطين (١٩٤٧ ـ ٤٨) ـ أوصى قرار الامم المتحدة بتقسيم فلسطين في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٤٧ الى « دولة يهودية » و« دولة عربية » في فلسطين . وقد دعمت حكومة الولايات المتحدة هذا القرار عندما اتخذ ، ولكن موقفها تغير بعد ذلك عندما أصبح واضحا أن التقسيم يمكن أن يؤدي الى نزاع واسع كما حصل فعلا . فكان موقف الولايات المتحدة الثاني الذي درس بعناية اكبر هو دعم وصاية الامم المتحدة على فلسطين بكاملها. وكان الموقف الثالث الاعتراف باسرائيل دون اي تحفظات بشأن حقوق الفلسطينيين المطرودين . وقد قال الرئيس ترومان بصراحة في المجلد الثاني من سيرته الذاتية التي كتبها بعد تقاعده أن هذا قد تم لاعتبارات سياسية محلية .

يرى الفلسطينيون ان قرار التقسيم غير شرعي على أساس ميثاق الامم المتحدة . وهم يؤكدون أن القرار يخرق المادة الثمانين من الميثاق التي تحفظ وتصون صراحة حقوق « أية دول أو شعوب أو شروط الاتفاقات الدولية القائمة » . وقد كان وعد بلفور آنذاك ساري المفعول كجزء من انتداب العصبة وكان التقسيم متعارضا معه . ويؤكد الفلسطينيون أيضا أن اي تقسيم لاي بلد ضد رغبة أغلبية سكانه خرق صارخ للمبدأ الاساسي لـ « حق الشعوب في تقرير مصيرها » الذي يرد في المادة الاولى من ميثاق الامم المتحدة . وبالمقابل تتحجج حكومة اسرائيل بصحة قرار التقسيم . فاذا فرضنا لاغراضنا الحالية أن التقسيم صحيح قانونيا ، فان من الواضح أن الكثير من بنوده الرئيسية قد خرق.